

مقدمة

يطلق تعبير البيئة في مفهومها الواسع للتعبير عن مجموعة من المؤثرات الثقافية والحضارية والنفسية

إلى جانب البيئة في مفهوم النطاق المادي، أي هي: "كل شيء يحيط بالإنسان"، ومنها فإن البيئة هي:

مجموعة العوامل التي تؤثر في الوسط الذي يحيا فيه الإنسان"، وهي تشمل بذلك المفهوم المادي للبيئة بوصفها نطاقا ماديا يعيش فيه الإنسان.

إن البيئة في هذا المعنى ليست مرادفة لكلمة "طبيعة"، وهو الأمر الذي حرص على إبرازه بعض

الكتاب الذين رأوا بأن مفهوم البيئة بالمعنى الدقيق لا ينطوي بالضرورة على بعض الموارد الهامة المتصلة بالطبيعة، إذ أن الإنسان في سعيه الدائب فوق الأرض قد أضاف أشياء أخرى مثل المباني والمنشآت، ومن ثم بيئة الإنسان تنطوي بالضرورة على عنصرين أساسيين العنصر الطبيعي، وعنصر النشأة أو العناصر التي نجمت عن نشاط الانسان.

والملاحظ أن ما ارتبط بالبيئة هو قضية التلوث البيئي والتي ليست وليدة اليوم، ولكنها قديمة ترجع أسبابها بصفة أساسية إلى إفراط دول العالم المتقدم خصوصًا في استهلاك الموارد الطبيعية المختلفة، سواء أكانت هذه الموارد متجددة أم غير متجددة، فالتوسع في إنتاج مصادر الطاقة الأحفورية واستغلال الأراضي الزراعية وقطع الأخشاب من الغابات، وكلها مسببات لزيادة تلوث الهواء والماء والتربة.

و أصبحت مشكلة تلوث البيئة ذات طابع دولي، فملوثات دولة ما، لا تقف عند حدودها السياسية، بل تعبر وتتخطى آلاف الأميال لتؤثر في بيئة ورفاهية أبناء شعوب أخرى.

وتمتد آثار هذا التلوث لأبعد من ذلك؛ فيصل تأثيره السلبي ليفتك بالأجيال القادمة والتي ستجد نفسها في مأزق حقيقي ولا تعلم كيفية الخروج منه؛ لذلك كان واجبًا على هذا الجيل الالتفات إلى

هذه القضية ومحاولة فهم تشابكها وتعقدتها الشديدين من أجل حل القضية، والمحافظة على البيئة وصونها من أجل الأجيال الحالية والقادمة على السواء.

وترجع أهمية دراسة العلاقة بين البيئة والتنمية إلى ما أظهرته المؤشرات الاقتصادية المتعارف عليها، من قصور في تحقيق التنمية المستدامة في دول العالم؛ نظراً لخلو مثل هذه المؤشرات من البيانات البيئية، ومن بيانات تحديد أرصدة الموارد الطبيعية، ولا شك فإن عدم توافر مثل هذه البيانات يؤدي إلى تحقيق آثار سلبية على اقتصاد هذه الدول، ولذلك كان من الضروري أخذ كل من البيئة والبعد التنموي في الحسبان لدى رسم سياسات التنمية الاقتصادية بالدولة.

سعت الجزائر منذ مصادقتها على العديد من الاتفاقيات الدولية على توفير الحماية للبيئة لتحقيق الرفاهية لمواطنيها بكرامة وفق متطلبات التنمية المستدامة. على هذا الأساس جعلت قوانينها الوطنية تتماشى مع التزاماتها الدولية وتضمن قمع أي اعتداء على المحيط الذي يعيش فيه أفراد المجتمع .

إن إستقراء النصوص القانونية المنظمة للبيئة يبين جلياً إهتمام الدولة منذ بداية الألفية على تطبيق إعلان الأمم المتحدة شهر سبتمبر 2000 للتنمية والذي من بين أهدافه حماية البيئة في معظم الدول المصادقة عليه.

فكان لزاماً على الحكومة الجزائرية أن تسن القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 يوليو 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة أين حدد المشرع بموجبه المبادئ الأساسية لتسيير البيئة والقواعد الكفيلة بضمان تحسين الإطار المعيشي للأفراد. بل أكثر من ذلك وفر المشرع الجزائري من خلال نصوص قانونية متعددة الحماية اللازمة للبيئة باعتبارها المكان الذي يعيش فيه الفرد وكل ما يحيط به من موارد طبيعية حيوية ولا حيوية كالهواء والجو والماء والأرض وباطنها والنبات والحيوان بما في ذلك التراث الوراثي وكل أشكال التفاعل ما بينها.

فهناك حماية إدارية والتي يتم بموجبها تحقيق الوقاية المطلوبة لتفادي الأخطار الكبرى المحتملة، وحماية مدنية لتعويض الأضرار الناتجة عن الأخطار التي تصيب الأفراد والطبيعة على حد السواء، وأخيراً حماية جزائية ضد كل اعتداء من شخص طبيعي أو معنوي يخل بالتزامات حددها القانون أو يرتكب سلوكات مخالفة له. كما عين الهيئات التي يقع عليها الالتزام بتجسيد هذه الحماية فعلياً .

*ومنه سوف نتناول الكثير من النقاط في مقياس البيئة والتنمية المستدامة وفقاً للبرنامج الوزاري المسطر في هذا السداسي.